

وسائل الشيعة

- [308] [24666] 2 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل، عن زرارة، عن أحدهما (عليهما السلام) قال: المدبر من الثلث. ورواه الشيخ بإسناده عن علي بن إبراهيم مثله (1). [24667] 3 - وعنه، عن أبيه، وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الرجل يدبر مملوكه أله أن يرجع فيه ؟ قال: نعم، هو بمنزلة الوصية. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن إسماعيل (1). ورواه الصدوق بإسناده عن محمد بن أبي عمير مثله (2). [24668] 4 - وبالإسناد عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن المدبر قال: هو بمنزلة الوصية يرجع فيما شاء منها. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1)، ويأتي ما يدل عليه (2). _____ 2 - الكافي 7: 22 / 1. (1) التهذيب 9: 225 / 885. 3 - الكافي 7: 22 / 2. (1) التهذيب 9: 225 / 886. (2) الفقيه 4: 176 / 618. 4 - الكافي 7: 23 / 4، وأورده في الحديث 1 من الباب 2 من أبواب التدبير، وعن التهذيبين في الحديث 13 من الباب 18 من هذه الأبواب. (1) تقدم في الأحاديث 1، 11، 12، 14 من الباب 18 من هذه الأبواب. (2) يأتي في الحديث 2 من الباب 8 من أبواب التدبير. (*) _____